



أُمْرَاجُ بَيْنِ ضَوَّابِطِ الشَّرْعِ وَجَوَازِيْبِ الطَّبِيعِ

Joking between sharia rules and natural needs

د. ياسين بولهار

yassinboulahmar@gmail.com

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة

تاریخ الإرسال: 2019/10/10 تاریخ القبول: 2020/10/09

الملخص:

تبحث هذه الدراسة موضوع المزاح المشروع في الشريعة الإسلامية، باعتباره طبعاً لا ينفك غالباً عن الإنسان، ومصدراً لتحصيل السعادة وتحقيق الانشراح، وذلك بيان معنى المزاح المشروع، وحكمه في الإسلام، ثم تحلية ضوابط هذا النوع من المزاح التي ينبغي الالتزام بها؛ لثلا يخرج من دائرة المشروع إلى دائرة الممنوع، للخلوص إلى المقاصد المرجوة منه والتي تعود بالنفع على الأفراد والمجتمعات، والقصد من ذلك كله هو إبراز سماحة الإسلام واعتداه في تقويم سلوك العبد، والحرص على نجاح دوره الاجتماعي، دون إلحاق الضرر بالآخرين.

الكلمات المفتاحية: المزاح، الضحك، الضوابط الشرعية، المقاصد،

الدعابة.

Abstract:

This study examines the topic of legitimate joking in Islamic law, as it is an often irreversible nature of the human being, and a source of happiness and achievement of achievement, by explaining the meaning of legitimate joking



الازاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

and its rule in Islam, and then clearly demonstrating the controls of this type of joking that must be adhered to; In order not to leave the circle of the project to the circle of the forbidden, to reach the desired objectives that benefit the individuals and societies, and all this is intended to highlight the tolerance and moderation of Islam in evaluating the slave's behavior, and ensuring the success of his social role, without harming others.

Keywords : joking, laughing, sharia rules, purposes, humour

المقدمة:

خلق الله سبحانه وتعالى الإنسان، وجعله خليفة له في الأرض من أجل غاية عظيمة، وهي: تحقيق العبودية الخالصة له، ولذلك أمره بالمسارعة إلى طاعته، وابتغاء رضوانه، وحذر من معصيته، ومخالفة أوامره، قال جل وعلا: **وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّةَ وَالْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ¹** ، وقال تعالى: **وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ²**.

وحتى يؤدي مهمته على أكمل الوجوه وأحسنتها، فقد سخر الله له ما في هذا الكون جميعاً من ذرته إلى مجرّته، فحثه على عمارته بالتكلّاث فيه، والابتعاد من فضله، قال تعالى: **هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلْلًا فَامْشُوا فِي مَا نَاكِبَهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ التُّشُورُ³** . وإنه لتکلیف عظیم، وابتلاء رزین، يتطلب من المؤمن الحذر والاجتهداد، ليغوز يوم يكون الميزان بالحسنات والعمل، قال جل وعلا: **وَقُلْ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ**

¹ - سورة الذاريات، الآية/56.

² - سورة آل عمران، الآية/133.

³ - سورة الملك، الآية/15.



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

د. ياسين بولهmar
ورَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ۝ وَسَرَّدُونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَيِّكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ¹.

ومن طبيعة الإنسان أنه خلق ضعيفاً، يسارع إليه الارهاق والسلل، ويصاب بالفتور والسخور، وحيثما تعمى القلوب وتض محل النبات، ويطرق إليه الجمود والركود، فيبتعد عن الغاية العظمى التي خلق من أجلها. ومن ثم أباح الإسلام كل ما من شأنه التخفيف من حدة الجد والمتابرية التي تراقبه في أعماله وعباداته، وذلك من أجل حمايته من مرض التسويف والتفرط، ودفعه إلى مواصلة السير في الطريق المستقيم نحو الغاية التلبية، فذلك هو البيت القصيد، والمهدف المتونجي. ومن هذه الوسائل المباحة التي تخدم هذا المقصود الشرعي: المزاح المشروع، الذي سيكون محل الدراسة في هذه الورقات بإذن الله سبحانه وتعالى.

إشكالية البحث وتساؤلاتة:

إن الموضوع يثير جملة من التساؤلات، التي تسعى جميعها إلى وضع تصور واضح للمزاح المشروع في الشريعة الإسلامية، وأهمها:

- ما معنى المزاح المشروع؟ وما حكمه في الشريعة الإسلامية؟
- ما هي أبرز الضوابط التي ينبغي توفرها في المزاح المشروع؟
- ما هي أهم المقاصد الشرعية من المزاح المشروع؟

الدراسات السابقة:

لم يدرك البحث منها سوى:

1 - كتاب: "المزاح في الإسلام". للدكتور: حسن عبد الغني أبو غدة، صادر عن إدارة الدعوة والتعليم، سلسلة دعوة الحق، كتاب شهري محكم، السنة: (23)،

¹ - سورة التوبة، الآية/105.



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

د. ياسين بولهمار

العدد: (216)، عام: (1427هـ)، وقد ذكر في ملخص بحثه أن دراسته تضمنت معنى المزاح، والألفاظ ذات الصلة به من حيث المعنى، وتقصّت أقوال العلماء وأدلتهم ومناقشتهم في أحكام المزاح العامة، وما يتربّى عليه من آثار تجاه الآخرين، كما تطرق إلى بيان المزاح المشروع والمنوع، وكشفت عن تصرفات المازح المتصلة بالنكاح، والطلاق، والرجعة، والعقود والمعاملات المالية، والقضاء، والردة، وما يتربّى على ذلك من حقوق والتزامات وجزاءات، كما ألمّت الدراسة بتعادل المازحين من لدن النبي صلى الله عليه وسلم — وصحابته الكرام — رضي الله عنهم —، إلى من جاء بعدهم من التابعين وتابعيهم.

والملاحظ على هذه الدراسة؛ اهتمام صاحبها بشكل جيد بالآثار المترتبة عن تصرفات المازح، وبيان أحكامها الفقهية، كما اهتم بتعادل المازحين في عصر التبوّة والصحابة، ثم من جاء بعد عصرهم من السلف الصالح — رضي الله عنهم —.

2- بحث: "المزاح في السنة". للدكتور: محمد عبد الله ولد كريم، دار الوطن للنشر، وهذا البحث اقتصر فيه مؤلفه على جانب المزاح في حياة النبي صلى الله عليه وسلم —، فقسمه إلى ثلاثة مباحث، البحث الأول: مزاحه — عليه الصلاة والسلام — مع أهله، والمبحث الثاني: مزاحه مع أبنائه وغيرهم من الصغار، والمبحث الثالث: مزاحه مع أصحابه — رضي الله عنهم —. فجعل ما قام به هو تجميع الأحاديث التبوّية من كتب السنة، مع تخريجها والحكم عليها، ثم توزيعها وفق المباحث التي أشرنا إليها قريباً، وهذا ما ذكره في مقدمة بحثه.

3- بحث: "المزاح والضحك وموقف الداعية منها — دراسة تحليلية —".

للدكتور: رمضان محمد علي مبروك مطاريد، جامعة الأزهر، كلية الدعوة الإسلامية بالقاهرة، قسم الثقافة الإسلامية، الاصدار الأول، العدد: (24)، عام: (2010م)،



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

(ص/ 213 — 261)، افتتح بحثه بالكلام على معنى المزاح، وبيان بعض الألفاظ ذات الصلة به، وبعدها ألمح إلى بعض الضوابط التي تحكم المزاح بنوع من الاختصار، لينتقل بعدها إلى صلب الموضوع، ليبحث في مسألة الضحك، وأسبابه، وأنواعه، ليتنهي به المقام إلى بيان موقف الداعية الموقّع من الضحك.

وقد ركز الباحث في هذه الدراسة على جانب الضحك، وبيان أسبابه، وتجلياته، وأنواعه، وموقف الداعية منه، وكيفية استثماره في أسلوب دعوته.

4 — بحث: "ضوابط المزاح في الشريعة الإسلامية". لأسعد الطيف جاسم الفهداوي. مجلة الجامعة العراقية، العدد: (2/24)، عام: (2010م)، (ص/ 239 — 268)، تكلّم في بحثه عن المراد بالمزاح، والألفاظ ذات الصلة به، ثم ذكر ضوابط المزاح بنوع من الاختصار، لينتقل بعدها إلى بيان مزاح النبي — صلى الله عليه وسلم —، ومزاح أصحابه — رضي الله عنهم —، ومزاح المشاهير من سلف هذه الأمة.

فجاء هذا البحث لبيان الضوابط التي ينبغي الالتزام بها في المزاح المشروع، مع تجليات المقاصد الشرعية المرجوة من ورائه، إلا أنّه ينبغي التنبيه على عدم التعرّض لذكر الألفاظ ذات الصلة بالمزاح، ولا التوسيع في ذكر الأحاديث النبوية، ولا الآثار المرويّة عن الصحابة — رضي الله عنهم — في هذه الورقات، لأنّه قد بحثت بشكل جيد في الدراسات السابقة التي أشرنا إليها.

أسباب اختيار الموضوع:

من أهمّ الأسباب التي دفعتني للكتابة في هذا الموضوع ما يلي:

— محاولة جمع المادة العلمية الخاصة بالمزاح المشروع في الشريعة الإسلامية، من المصادر المتفرقة في كتب: الفقه، والتفسير، وشرح الحديث، والآداب، والأخلاق، ولللغة؛ لإعطاء صورة صحيحة ومتکاملة عن المزاح المشروع، فالموضوع — في حدّ



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

علمي — لم يستقصَ النَّظر فيه في كتب الفقه والمقاصد، وإنما هي إشارات في بعض المواطن فقط.

— لِمَا كان المزاح من طبائع الإنسان، ولا ينفكُ عنه في الغالب؛ كان من الواجب التَّنبية على الضَّوابط التي تحكمُه، حتَّى لا يخرج المزاح المازح إلى دائرة المحرَّمات، أو يجرُّه إلى الوقوع في بعض الالتزامات الأدبية، أو المالية، أو الأسرية.

— المساهمة في إبراز ساحة الإسلام واعتداه في تقويم سلوكيات المسلم، وحرصه على بناحه في أداء دوره الاجتماعي الفعال دون المساس بمشاعر الآخرين، أو عرقلة سعادتهم، خاصة وقد وُجِدَ من يَتَّهمُ بالإسلام بِأَنَّهُ دين عبُوس وانقباض.

أهداف البحث ومراميه:

المُدْفَعَ المُتَوَلِّ من تناول هذا الموضوع يتمثَّلُ في:

— تظهير الضَّوابط الشرعية للمزاح، وتحسُّن مقاصده، التي تعود بالفائدة على الأفراد والمجتمعات.

— تقصي الأدلة والضوابط في هذه الموضوع، من: القرآن الكريم، وكتب التَّفسير، وشرح الحديث، والفقه، والأدب، واللغة، والأخلاق.

منهج البحث وإجراءاته:

جرى في هذا البحث على اعتماد: "المنهج الاستقرائي"، وذلك بتقصي المصادر المختلفة في التفسير، وشرح الحديث، والفقه، والأدب، والأخلاق، واللغة، التي حشدَت أدلة حول الموضوع، وخاضت غماره، كما

اعتمدت على: "المنهج التحليلي"، عند البحث عن المقاصد والغايات الكامنة وراء هذا النوع من المزاح.

تصميم البحث وتنظيمه:



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

لإمام بأطراف الموضوع، جاء البحث منظوماً في أربعة مطالب، هي:

المطلب الأول: تعريف المزاح المشروع.

المطلب الثاني: حكم المزاح المشروع ودليله.

المطلب الثالث: ضوابط المزاح المشروع.

المطلب الرابع: المقصد الشرعي من المزاح المشروع.

ثم خاتمة تضمنت أهم النتائج والتوصيات التي خرج بها البحث.

المطلب الأول: تعريف المزاح المشروع.

الفرع الأول: لغة.

المزح هو: الدعاية، وهو نقىض الحد، من مَرَحٍ يَمْزُحُ مَرْحًا وَمِزَاحًا بالكسر والضم، ومُراحة، ومُراحة، والمزح من الرجال: الخارجون عن طبع النقاء، المتميزون من طبع البعضاء¹. فالمزاح بضم الميم على أنه مصدر للفعل الثلاثي مَرَح، يقال: مَرَح مُراحةً ومُراحةً، وضيّط أيضاً بالكسر على أنه مصدر للفعل الرباعي مَازَحَ للمشاركة بين اثنين، يقال: مَازَحَهُ مِزَاحًا.²

الفرع الثاني: اصطلاحاً.

¹ - ينظر: ابن منظور، لسان العرب، (دار صادر، بيروت، ط.3، 1414هـ)، مادة "مزح"، (593/2).

² - ينظر: الرازى، مختار الصحاح، (تحقيق: يوسف الشیخ محمد، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، صيدا، ط.5، 1420هـ، 1999م)، مادة "مزح"، (ص/293)، الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، (تحقيق: مجموعة من المحققين، دار المداية، د.ط، د.ت)، مادة "مزح"، (117/7).



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

عرف البعض المزاح على أنه: «المباسطة إلى الغير على جهة التلطّف والاستعطاف دون أدلة، حتى يخرج الإيذاء والسخرية»¹.
وعليه؛ يمكن القول بأن المزاح هو: "الملاطفة بالحركات والكلام، والمؤانسة بروح الدعاية مع الأحوان، قصد إدخال الفرح والسرور، ومنابدة دواعي الفتنة والنفور".

وهناك ألفاظ ذات صلة قريبة من المزاح، منها: الهزل، النكتة، الضحك، الانبساط، الالهامض، الملاعبة، الدعاية، الظرفة، الفكاهة، السرّاح، الطرب، البشر، البشاشة، والابتهاج، والسرور، والمملحة، والفرح، وغيرها من الألفاظ التي لا يسمح المقام بالتوسيع في ذكر معانيها.

المطلب الثاني: حكم المزاح المشروع ودليله.

إن المزاح من سلّم من المحرمات، وتوفّرت فيه الضوابط الشرعية — التي سنشير إليها في هذه الورقات —، مندوبٌ إليه²؛ بل هو خلقٌ كريمٌ، ويعتبر صدقة من الصدقات

¹ - الريبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، (7/117)، المحددي البركي، قواعد الفقه، (الصدف بشرز، كراتشي، ط1، 1407هـ، 1986م)، (ص480).

² - ينظر: العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأئم، (راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، طبعة جديدة ومطبوعة ومنقحة، 1414هـ، 1991م)، (212/2)، التّوسي، الأذكار، (تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، دار الفكر للطباعة والتّشريع، بيروت، لبنان، طبعة جديدة ومنقحة، 1414هـ، 1994م)، (ص326 - 327)، ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، د.ط، 1379هـ)، (10 - 526)، الغزي، المراح في المزاح، (تحقيق: باسم عبد الوهاب الجاكي، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 1418هـ، 1997م)، (ص35)، الموسوعة الفقهية



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

د. ياسين بولهmar
التي يؤجر عليها المؤمن، وقد دلَّ على جوازه قول النبيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
وفعله، وما أُثِرَ عن أصحابه - رضي اللهُ عَنْهُمْ - فيما تعلَّموه منه - عليه الصَّلاة
والسَّلَام -، وهذا ما سُنِّجَلَ في الفرعين الآتيين:
الفرع الأول: من السنة النبوية الشريفة.

لقد جاءت العديد من النصوص النبوية التي تدلُّ على أنَّه عليه الصلاة والسلام
كان يمازح الناس، ويلاطف مختلف شرائح المجتمع، ومن هذه النصوص:

1 — عن أنس بن مالك — رضي الله عنه —: «أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَاسْتَهْمَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: إِنَّ حَامِلَوْكَ عَلَى وَلَدِ نَاقَةٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَصْنَعُ بِوَلَدِ نَاقَةٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: وَهَلْ تَلِدُ الْإِبْلَ إِلَّا الثُّوقُ»¹.

ال الكويتية، (صادرة عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، بدأت عام: 1404هـ، وانتهت عام: 1427هـ)، (273/36).

¹ - أحمد بن حنبل، المسند، (تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ، 2001م)، مسند أنس بن مالك — رضي الله عنه —، رقم (3817)، (21/323 — 322)، أبو داود، سنن أبي داود، (تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، د.ط، د.ت)، كتاب: الأدب، باب: ما جاء في المزاح، رقم (4998)، (4/300)، الترمذى، سنن الترمذى، (تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر وآخرين، شركة ومكتبة مصطفى البالى الحلبي، مصر، ط2، 1995م)، أبواب: البر والصلة عن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، باب: ما جاء في المزاح، رقم (357)، (4/1991)، وقال: "هذا حديث حسن غريب". والحديث صححه الألبانى. ينظر: الألبانى، صحيح الجامع الصغير وزياقاته، (المكتب الإسلامي)، د.ط، د.ت)، رقم (7128)، (2/1198).



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

د. ياسين بولهمار

2 — وعن عائشة — رضي الله عنها — قالت: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — بِخَزِيرَةٍ قَدْ طَبَخْتُهَا لَهُ، فَقُلْتُ لِسَوْدَةَ — وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْيَنِي وَيَبْيَنُهَا — كُلِّي، فَأَبَتْ، فَقُلْتُ: لَتَأْكُلِنَّ أَوْ لِأَطْخَنَّ وَجْهَكِ، فَأَبَتْ، فَوَضَعْتُ يَدِي فِي الْخَزِيرَةِ، فَطَلَّتِي وَجْهَهَا، فَضَحِكَ النَّبِيُّ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ —، فَوَضَعَ يَدِهِ لَهَا، وَقَالَ لَهَا: الْطَّخِيجِي وَجْهَهَا، فَضَحِكَ النَّبِيُّ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — لَهَا، فَمَرَّ عَمَرٌ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، يَا عَبْدَ اللَّهِ، فَظَنَّ أَنَّهُ سَيَدْخُلُ، فَقَالَ: قُومًا فَاغْسِلَا وُجُوهَكُمَا، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَا زِلتُ أَهَابُ عُمَرَ لِهِمْ رَسُولَ اللَّهِ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ —¹.

3 — وعن السُّمْبَارِكِ بْنِ فَضَالَةِ عَنِ الْحَسَنِ — رضي الله عنه — قال: «أَتَتْ عَجُورُ إِلَيَّ النَّبِيِّ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ —، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ، فَقَالَ: يَا أُمَّ فُلَانٍ، إِنَّ الْجَنَّةَ لَا تَدْخُلُهَا عَجُورٌ، قَالَ: فَوَلَّتْ تَبْكِي، فَقَالَ: أَخْبِرُوهَا أَنَّهَا لَا تَدْخُلُهَا وَهِيَ عَجُورٌ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: إِنَّا أَنْشَأْنَا هُنَّ إِنْ شَاءَ فَجَعَلْنَا هُنَّ أَبْكَارًا عُرُبًا أَثْرَابًا».²

¹ - أبو علي الموصلي، مسنده أبي علي، (تحقيق: حسن سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط1، 1404هـ، 1984م)، رقم (4476)، (449/7)، وقال محققه: "إسناده حسن"، أبو بكر البزار، كتاب الفوائد أو الغيلانيات، (تحقيق: حلمي كامل أسعد عبد الهادي)، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الرياض، ط1، 1417هـ، 1997م)، رقم (121)، (363/7). والحديث صحيحه الألباني. ينظر: الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، (مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط1، بدأت عام: 1415هـ، 1995م، وانتهت عام: 1422هـ، 2002م)، رقم (3131)، (363/7).

² - الترمذى، الشمائل الحمدية، (دار إحياء التراث العربى، بيروت، د.ط، د.ت)، باب: ما جاء في صفة مراح النبي — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ —، رقم (230)، (ص/143 — 144)، أبو الشيخ الأصبهانى، أخلاق النبي وأدابه، (تحقيق: صالح بن محمد الونيان، دار المسلم للنشر والتوزيع، ط1،



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

د. ياسين بولهmar وجه الاستدلال:

فهذه الأحاديث التّرّيفية؛ فيها دلالة صريحة على مزاح النّبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مع أصحابه، وأهل بيته، وحرصه على إدخال السُّرور على أفراد مجتمعه، وخير المدّي هدي محمد - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -.

الفرع الثاني: من آثار الصحابة.

كان الصحابة - رضي الله عنهم - يمزحون من حين لآخر، وقد أخذوا ذلك من النّبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؛ بل منهم من اشتهر بكثرة الدّعاية، ودعوته إلى التّرويح عن النفس، فمنهم:

1 - **نُعِيمَانُ** بن عمرو بن رفاعة - رضي الله عنه -، قال في ترجمته ابن عبد البر: «شهد بدرًا، وكان من قدماء الصحابة وكبارهم، وكانت فيه دعابة زائدة، وله أخبار ظريفة في دعاته، ... وكان نعيمان رجلاً مضحكاً مزاحاً»¹.

1998م)، ما روي في كاظمه العيظ وحلمه عليه الصلاة والسلام، رقم (185)، (493)، (1)، (185)، (4)، البيهقي،
البعث والنشر، (تحقيق: عامر أحمد حيدر، مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، بيروت، ط1،
1406هـ، 1986م)، باب: ما جاء في صفة حور العين والعلماني، رقم (346)، (ص217)،
البغوي، معلم الترتيل في تفسير القرآن، (حققه وأخرج أحاديه: محمد عبد القادر التمر وعثمان جمعة
ضميري وسليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط4، 1417هـ، 1997م)، (14/8).
والحديث حسنة الألباني. ينظر: الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة، رقم (2987)، (1221/6)،
الألباني، مختصر الشمائل الحمدية، (المكتبة الإسلامية، عمان، الأردن، د.ط، د.ت)، رقم (205)،
(ص128).

¹ - ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، (تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجليل، بيروت،
ط1، 1412هـ، 1992م)، (4)، (1526).



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

- 2 — وقال عمر بن الخطاب — رضي الله عنه —: «إِنَّه ليعجِّنِي أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ
فِي أَهْلِهِ مِثْلُ الصَّيْ، ثُمَّ إِذَا بَغَى مِنْهُ، وَجَدَ رَجُلًا».¹
- 3 — وقد سُئلَ عبد الله بن عمر — رضي الله عنه —: «هَلْ كَانَ أَصْحَابُ
رَسُولِ اللهِ — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — يَضْحَكُونَ؟» قَالَ: نَعَمْ، وَالإِيمَانُ فِي قُلُوبِهِمْ أَعْظَمُ
مِنِ الْجَبَلِ».².

وجه الاستدلال:

دَلَّتْ هَذِهِ الْآتَارُ أَنَّ الصَّحَّابَةَ — رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ — كَانُوا يَمْزِحُونَ، وَيَرْوِحُونَ
عَنْ أَنفُسِهِمْ بِالدُّعَابَاتِ مِنْ حِينِ إِلَى آخِرِ، فَإِذَا جَدَّ وَقْتُ الْجَدَّ كَانُوا أَبْطَالًا فِي مَوَاطِنِ
الصَّدْقِ، وَفُرَسَانًا يَرْهَبُهُمُ الْعُدُوُّ، فَلَا تَعْرُضَ بَيْنَ هَذَا وَذَاكَ؛ بَلْ مِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَمْزِحُ
بِحَضْرَةِ النَّبِيِّ — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ —، كَمَا جَاءَ فِي الْأَثَرِ الَّذِي ذَكَرَهُ أَسَيْدُ بْنُ حُضِيرٍ،
فَلَوْ كَانَ المَزَاحُ الَّذِي لَا يَخْرُجُ عَنِ الضَّوَابِطِ الشَّرِعِيَّةِ لَا يَجُوزُ لَوْضَاحَهُ لِرَسُولِ اللهِ —
عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ —، إِذَا لَا يَجُوزُ تَأْخِيرُ البَيَانِ عَنْ وَقْتِ الْحَاجَةِ كَمَا هُوَ مُقْرَرٌ فِي عِلْمِ
أَصْوَلِ الْفَقِهِ.

المطلب الثالث: ضوابط المزاح المنشورة.

لِمَّا أَبَاحَتِ الشَّرِيعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ المَزَاحَ؛ أَحْاطَتْهُ بِجَمِيلَةِ ضَوَابِطِ وَالْأَحْكَامِ،
الَّتِي تَحْقِّقُ مَقَاصِدَ الشَّرِيعَةِ وَأَبْعَادَهُ، وَتَحْفَظُ الْمُكَلَّفِينَ مِنَ التَّوْسُّعِ فِيهِ، خَاصَّةً وَأَنَّ
النُّفُوسَ جُبِلتَ عَلَى حُبِّ الْمَزَاحِ، فَكَانَ وَلَا بَدَّ مِنْ تَهْذِيَّهُ، وَأَهْمُّ هَذِهِ الضَّوَابِطِ:

¹ - البغوي، شرح السنة، (تحقيق: شعيب الأرناؤوط و محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي،
دمشق، بيروت، ط2، 1403هـ، 1983م)،

(183/13).

² - البغوي، شرح السنة، (318/12).



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

الضابط الأول: أن لا يكون استهزاءً بالدين الحنيف أو بشعائره.

فمن أهم ضوابط المزاح المباح أن لا يكون فيه استهزاء بالدين الحنيف، أو يحتوي على سخرية بشاعيره، فإن ذلك فعل محرم، وصاحبها على خطأ عظيم، قال تعالى: **وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَحْوُنَّ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِرُونَ** (65) لا تعتذرُوا قد كفرتمْ بعدَ إيمانكمْ إنْ تَعْفُ عنْ طائفةٍ مِنْكُمْ تُعذَّبْ طائفةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ.¹

فقد بين جل وعلا أن الاستهزاء بكتابه وآياته، والسخرية بأنبيائه ورسالته، والخوض في وعده ووعيده، وجعلها موضوعاً للعب واللهو؛ كل ذلك من الكفر الحقيقى، الذى يخرج صاحبة من الله والدين، ويُحرى عليه أحكام المُرتدٰين، إلا أن يتوب من هذا الفعل الشنيع، ويجد الدخول في الإسلام.² وذلك: «لأن أصل الدين مبني على تعظيم الله، وتعظيم دينه ورسله، والاستهزاء بشيء من ذلك منافي لهذا الأصل، ومناقض له أشد المناقضة»³.

الضابط الثاني: أن لا يشتمل على تحير إنسان أو استهزاء به أو سخرية

منه.

¹ - سورة التوبة، الآية/65 - 66.

² - ينظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، د.ط، 1416هـ، 1995م)، (273/7)، محمد رشيد رضا، تفسير المنار، (المؤسسة المصرية العامة للكتاب، د.ط، 1990م)، (457/10).

³ - السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (تحقيق: عبد الرحمن بن معلا البحتري، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ، 2000م)، (ص/342).



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

فيَخْرُمُ المزاح إِذَا كَانَ فِيهِ تَحْقِيرًا لِإِنْسَانٍ، أَوْ اسْتَهْزَاءً بِهِ، أَوْ سُخْرِيَّةٍ مِنْ بَعْضِ أَوْ صَافِهِ، فَلَا يَجُوزُ الْخَوْضُ فِي عَرْضِهِ، أَوْ التَّبَلُّ منْ شَخْصِهِ، لِإِضْحَاكِ الْآخْرِينَ وَالتَّرْفِيَّةِ عَنْهُمْ، قَالَ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخِرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نَسَاءٌ مِنْ نَسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ ۝ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابِرُوا بِالْأَلْقَابِ ۝ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الإِيمَانِ ۝ وَمَنْ لَمْ يَتَبَّعْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ¹.

فقد نهى رب العزة والجلال في هذه الآية الكريمة عن السخرية من الناس واحتقارهم، وحرم ازدراء الخلق واستصغرهم، وجعل ذلك من جملة الظلم والفسوق، والاعتداء البغي على حقوق الآخرين، فقد يكون المحتقر أعظم أجرًا، وأرفع قدرًا عند الله، وأحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ السَّابِقِ مِنْهُ الْمُحْتَقَرُ لَهُ².

فلا يجوز للمسلم أن يتَّخِذَ من أعراض الناس وأوصافهم؛ مَصْدِرًا للتندر في مجالس القوم ومسامراتِهم، ولا أن يجعل من أخبارهم مادَّةً دَسِّمةً للتبنيَّةِ عن الآخرين والتَّخفيف من كُربَاتِهم، فقد جاءت العديد من التوجيهات النبوية محذرةً من هذا الفعل الفظيع، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «لَا تَحَاسِدُوا، وَلَا تَنَاجِشُوا، وَلَا تَنَابِرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُوْنُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْرَاجًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ».

¹ - سورة الحجرات، الآية/11.

² - ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط 2، 1420هـ، 1999م)، (376/7).



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

التَّقْوَى هَاهُنَا، وَيُشَيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ. بِحَسْبِ امْرَئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمٍ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ¹.

وأيضاً؛ ما جاء عن عائشة أم المؤمنين — رضي الله عنها — قالت: «حَكَيَتُ لِلنَّبِيِّ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — رَجُلًا، فَقَالَ: مَا يَسْرُنِي أَنِي حَكَيْتُ رَجُلًا، وَأَنِّي كَذَّا وَكَذَا، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ صَفَيَّةَ امْرَأٌ، وَقَالَتْ بِيَدِهَا هَكَذَا، كَانَهَا تَعْنِي قَصِيرَةً، فَقَالَ: لَقَدْ مَرَجْتِ بِكَلِمَةٍ لَوْ مَرَجْتِ بِهَا مَاءَ الْبَحْرِ لَمُرَحَّ².

وعن عبد الله بن مسعود — رضي الله عنه — عن النبيِّ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — قال: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كَبِيرٍ، قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ

¹ - مسلم، صحيح مسلم، (تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، د.ت)، كتاب: البر والصلة والأداب، باب: تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماليه، رقم (2564)، (1986/4).

² - أحمد بن حنبل، المسند، مسنن الصديقة عائشة بنت الصديق — رضي الله عنها —، رقم (4875)، (25560)، (361/42)، أبو داود، سنن أبي داود، كتاب: الأدب، باب: في الغيبة، رقم (269/4)، الترمذى، سنن الترمذى، أبواب: صفة القيامة والرفاق والورع عن رسول الله — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ —، رقم (2502)، (660/4)، وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، البيهقي، شعب الانعام، (تحقيق: عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد، الرياض، بالتعاون مع الدار السلفية، الهند، ط 1، 1423هـ، 2003م)، فيما ورد من الأخبار في التشديد على من افترض من عرض أخيه المسلم شيئاً بسب أو غيره، رقم (6295)، (87/9). والحديث صحيحه الألبانى. ينظر: الألبانى، غاية المرام في تحرير أحاديث الحلال والحرام، (المكتب الإسلامي، بيروت، ط 3، 1405هـ)، رقم (427)، (ص 243).



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبَهُ حَسَنًا، وَعَلَلُهُ حَسَنَةً، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ حَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبِيرُ بَطَرُ الْحَقَّ، وَغَمْطُ النَّاسِ¹.

الضابط الثالث: تحري الصدق والابتعاد عن الكذب.

وي ينبغي على الممازح أن يتحرّر الصدق في كلامه، وينطق بالحقّ أثناء تقديمه للروايات، فيبتعد عن الكذب والأرجيف، ويتحاشى الدعايات المُعرضة، والحكايات الباطلة، فلا يجوز له الكذب من أجل إضحاك الآخرين وإسعادهم، كما هو مشاهد اليوم مع بداية كل شهر أفريل، أو ما يعرف به: "كذبة إبريل"، أو "كذبة أول نيسان".

فعن بَهْرَبِنْ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — يَقُولُ: «وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، ثُمَّ يَكْذِبُ لِيُضْحِكَهُمْ، وَيَلِلُهُ، وَوَيْلٌ لَهُ».³ قال المناوي: «كررة — أي: الدّعاء بالويل — إيندانا بشدة هلكته، وذلك لأنّ الكذب وحده رأس كل مَدْمُومٍ، وجماع كل فضيحة، فإذا انضم إليه استجلاب الضّحّاك

¹ - بطر الحقّ: دفعه وإنكاره ترفاً وتجبراً، وغمط الناس: من الفعل غمطه يغمطه، ومعناه: احتقارهم. ينظر: التّوسيّي، المهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (دار إحياء التّراث العربيّ، بيروت، ط2، 1392هـ)، (90/2).

² - مسلم، صحيح مسلم، كتاب: الإيمان، باب: تحريم الكبير وبيانه، رقم (147)، (1/93).

³ - أحمد بن حنبل، المسند، حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، رقم (20045)، (33/244)، أبو داود، سنن أبي داود، كتاب: الأدب، باب: في التشديد في الكذب، رقم (4990)، (4/297)، الترمذى، سنن الترمذى، أبواب: الرُّهُد عن رسول الله — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ —، باب: فيما تكلّم بكلمة يُضحك بها الناس، رقم (2315)، (4/557)، و قال: "هذا حديث حسن". والحديث حسن الألبانى. ينظر: الألبانى، صحيح الجامع الصغير وزياً داته، رقم (7136)، (2/1199).



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

الذي يحيي القلب، ويجلب النسيان، ويورث الرُّعونة، كان أقبح القبائح، ومن ثم قال الحكماء: إبراد المضحكات على سبيل السخف نهاية القباحة¹.

وذلك أنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كان يمازح النَّاسَ ويداعبهم، لكنه لا يقول في مزاحه إِلَى الْحَقِّ، ولا ينطق في مداعبته إِلَى الْصَّدْقِ، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «قيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا، قَالَ: إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَى حَقًا»².

ومن أمثلة ذلك؛ ما جاء عن السُّمَارَكَ بْنَ فَضَالَةَ عَنِ الْحَسَنِ - رضي الله عنه - قال: «أَتَتْ عَجُوزٌ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ، فَقَالَ: يَا أُمَّةَ فُلَانٍ، إِنَّ الْجَنَّةَ لَا تَدْخُلُهَا عَجُوزٌ، قَالَ: فَوَلَّتْ تَبَكِي، فَقَالَ: أَخْبِرُوهَا أَنَّهَا لَا تَدْخُلُهَا وَهِيَ عَجُوزٌ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: إِنَّا أَنْشَأْنَا هُنَّ إِنْشَاءً فَجَعَلْنَا هُنَّ أَبَكَارًا . عُرُبَا أَتَرَابًا»³.

وممَّا يدخل في الكذب أثناء المزاح، ما يُعرفُ منذ قديم الزَّمان وغابر الأيام بـ "النُّكتَ"، وهي عبارة عن حكايات فُكاهية وَهُمْمَة، وقصص مُضحكَة غير واقعية، لم يكن لها وجود أصلًا، وإنما هي من تُسْجِنُ الخيال لا الحقيقة، تهديد إلى السُّحرِيَّة بطائفة معينة، أو الاستهزاء بجماعة من الجماعات، وبصاحبها في غالب الأحوال ما يُشَجِّعُ على قِلَّةِ الْحَيَاةِ، وارتكاب خَوَارِمِ الْمُرْوَعَةِ، مع ملاحظة التَّفَرِيطِ في جانب الأعراض وسُمعتها، والتَّسَاهُلُ الْجَلِيُّ في إشاعة الفاحشة وإذاعتها، بل ربما يصلُ الأمر إلى احتلاق

¹ - المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصَّغير، (المكتبة التجارَّية الكبرى، مصر، ط1، 1356هـ)، (368/6).

² - سبق تخرِيجه.

³ - سورة الواقعة، الآية/35 — 37.

⁴ - سبق تخرِيجه.



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

القصص المضحكة حول أحكام الدين وشعائره، والخوض في سنة المصطفى - صلى الله عليه وسلم - والاستخفاف بأوامره!¹.

الضابط الرابع: أن لا يترتب عليه ترويع وتخويف.

إذا كان المزاح يترتب عليه تخويف للممارح، أو إدخال الملمع على قلبه؛ فهو حرام، وصاحبته آثم على ذلك، فعن عبد الرحمن بن أبي ليلى - رضي الله عنه - قال: «حدَّثَنَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُمْ كَانُوا يَسِيرُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي مَسِيرٍ، فَنَأَمَ رَجُلٌ مِّنْهُمْ، فَانْطَلَقَ بَعْضُهُمْ إِلَى نَبْلٍ مَعَهُ فَأَخَذَهَا، فَلَمَّا اسْتِيقَظَ الرَّجُلُ فَرَأَهُ، فَضَحِكَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: مَا يُضْحِكُكُمْ؟ فَقَالُوا: لَأَ، إِنَّا أَنْهَدْنَا نَبْلًا هَذَا فَفَرِّعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا».².

¹ - ومن أمثلة ذلك: ما نقله محمد الأخضر السائحي من طرائف ونكت لها علاقة بالمقدسات، كالصلوة، وتلاوة القرآن، وغيرها. ينظر: محمد الأخضر السائحي، ألوان بلا تلوين، حول طرائف لها علاقة بالمقدسات، (الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1976)، (ص/15 - 26).

² - أحمد بن حنبل، المسند، أحاديث رجال من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، رقم (23064)، (163/38)، أبو داود، سنن أبي داود، كتاب: الأدب، باب: من يأخذ الشيء على المزاح، رقم (5004)، (301/4)، البيهقي، الآداب، (اعتنى به وعلق عليه: أبو عبد الله السعيد المندوه، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان، ط، 1، 1408هـ، 1988م)، باب: في المزاح، رقم (330)، (ص/136). والحديث صحيحه الألباني. ينظر: الألباني، غاية المرام في تخرج أحاديث الحلال والحرام، رقم (447)، (ص/257).



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

وعن عبد الله بن السائب بن يزيد عن أبيه عن جده، أَنَّه سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — يَقُولُ: «لَا يَأْخُذُنَّ أَحَدُكُمْ مَتَاعَ أَخِيهِ لَا عِنْهَا، وَلَا جَادَّاً».¹ يقول العزّ بن عبد السلام: «جَعَلَهُ لَا عِنْهَا مِنْ جِهَةِ أَنَّهُ أَنْجَدَهُ بِنِيَّةَ رَدِّهِ، جَادَّاً مِنْ جِهَةِ أَنَّهُ رَوَعَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ بِفَقْدِ مَتَاعِهِ، وَعَلَى الْجُمْلَةِ؛ فَلَا يَنْبَغِي لِعَاقِلٍ أَنْ يَخْطُرَ بِقَلْبِهِ، وَلَا يَجْرِي عَلَى جَوَارِحِهِ، إِلَّا مَا يُوجِبُ صَلَاحًا، أَوْ يَدْرِأُ فَسَادًا، فَإِنْ سَنَحَ لَهُ غَيْرُ ذَلِكَ فَلَيَدْرِأُ مَا اسْتَطَاعَ».²

وعن أبي هريرة — رضي الله عنه — عن النبيّ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — قال: «لَا يُشَيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي، لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِغُ فِي يَدِهِ، فَيَقُولُ فِي حُفْرَةِ مِنَ التَّارِ».³

قال ابن حجر: «وفي الحديث التهوي عما يفضي إلى المحذور وإن لم يكن المحذور محققاً، سواء كان ذلك في جد أو هزل».⁴

¹ - أبو داود، سنن أبي داود، كتاب: الأدب، باب: من يأخذ الشيء على المزاح، رقم (5003)، (301/4)، الترمذى، سنن الترمذى، أبواب: الفتنة عن رسول الله — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ —، باب: ما جاء لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً، رقم (2160)، (4/4)، البيهقي، السنن الكبرى، (تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط.3، 1424هـ، 2003م)، كتاب: الغصب، باب: تحريم الغصب وأخذ أموال الناس بغير حق، رقم (11499)، (6/154). والحديث حسن الألبانى. ينظر: الألبانى، صحيح الجامع الصغير وزیاداته، رقم (7578)، (2/1257).

² - العزّ بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، (212/2).

³ - البخارى، صحيح البخارى، (تحقيق: محمد زهير بن ناصر التانرى، دار طوق التجاة، ط.1، 1422هـ)، كتاب: الفتنة، باب: قول النبيّ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — "من حمل علينا السلاح فليس مئنا"، رقم (7072)، (9/49).

⁴ - ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخارى، (13/25).



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

د. ياسين بولهmar
وفي روایة مسلم، عن أبي هريرة — رضي الله عنه — قال: قال أبو القاسم —
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — «مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ حَتَّى يَدْعُهُ،
وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ».¹

قال التّنّوويُّ: «قوله — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — "وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ"؟
مُبَالَغَةٌ في إِيْضَاحِ عُمُومِ النَّهْيِ في كُلِّ أَحَدٍ، سَوَاءً مَنْ يُتَهَمُ فِيهِ، وَمَنْ لَا يُتَهَمُ، وَسَوَاءً
كَانَ هَذَا هَذِّلًا وَلَعِبًا أَمْ لَا؛ لِأَنَّ تَرْوِيعَ الْمُسْلِمِ حَرَامٌ بِكُلِّ حَالٍ، وَلَا تَهْنَهُ قَدْ يَسْبُقُهُ السَّلَاحُ
كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى، وَلَعْنُ الْمَلَائِكَةِ لَهُ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّهُ حَرَامًّا».²

الضَّابطُ الْخَامِسُ: مِرَاعَاةُ الْمَقَامِ وَالْوَقْتِ الْمَنَاسِبِ.

فلا يستقيم بالمسلم أن يضحك في موطن البكاء، أو يهزل في وسطٍ من طبيعته الجد، فلكل مقام مقال، ولكل زمان أحوال، ولقد جاءت في القرآن الكريم نصوصٌ تعيب ذلك، فقال جل وعلا في شأن المشركين الذين كانوا يضحكون عند سماعهم للقرآن، وكان الأولى بهم أن يبكوا على حالم: فَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ وَتَضْحَكُونَ
وَلَا تَبْكُونَ . وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ³.

فالله سبحانه يعاتب المشركين في استهزائهم بالقرآن الكريم، وسخريتهم من الحقّ
السُّمْنَرَلِ، الذي ينبغي أن تتأثر منه النفوس، وتخشع له القلوب، وتذرف له العيون، عند
سماعها لأوامره ونواهيه، وحين تدبرها لمقاديره ومعانيه، فالمقام مقام تفكُّر وخشوع
واستِبْصَار، لا مقام ضَحْكٍ وتهكم واستهتار، ثم قال: " وأنتم سامدون" ، وهذا استفهم

¹ - مسلم، صحيح مسلم، كتاب: البر والصلة والأدب، باب: النهي عن الاشارة بالسلاح إلى مسلم، رقم (2616)، (2020/4).

² - التّنّوويُّ، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (16/170).

³ - سورة النّجم، الآية/59 — 61.



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

توبیخ، أي: غافلون عن عقوباته، معرضون عن آياته، مستكرون عن بیناته، لاهون عن تحذيراته، وهذا من قلة عقولكم، ونقص بصيرتكم، فلو عبدتم الله حق عبادته، وطلبتم رضاه وأقمنتم على طاعته، لما كنتم على هذه الحال، ولما وصلتم إلى هذه الدرجة من العَمَى والضلال، التي يُأْنِفُ منها أولوا الألباب.¹

وقد عاتب سبحانه تعالى جماعة من المنافقين، عن ضحاكم واستهزائهم، لـتَحَلَّفُهُمْ عن رسول الله — عليه الصلاة والسلام — في غزوة تبوك، بعد أن أظهروا أعداراً كاذبة، وحججاً واهية، فقال جل في علاه: فَرَحَ الْمُحَلَّفُونَ بِمَقْعِدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُ حَرَّاً لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ. فَلَيُضْحِكُوا قَلِيلًا وَلَيُبَكُّوا كَثِيرًا جَزاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ.²

فالمزاح في غير موطنه يُعد نقيصة في جانب صاحبه، والهزل الذي يزاحم أوقات الجد والعمل، يعتبر من علامات التفريط وقلة الأدب، ولذلك فقد مَدَحَ الشاعر المزاح الذي يكون في موضعه، فقال ابن حازم³:

أَهَازِلُ حَيْثُ الْهَزِلُ يَحْسُنُ بِالْفَتَنِ
وَإِنِّي إِذَا جَدَ الرِّجَالُ أَخُو جِدٍ

¹ - ينظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المئان، (ص/822)، الزحلبي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، (دار الفكر المعاصر، دمشق، ط2، 1418هـ)، (139/27).

² - سورة التوبة، الآية/—82.

³ - ينظر: الراغب الأصفهاني، محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء، (شركة دار الأرقام بن أبي الأرقام، بيروت، ط1، 1420هـ)، المدوح بأن فيه الجد والهزل في موضعهما، (347/1)، ابن أيدمر المستعصمي، التر الفريد وبيت القصيد، (تحقيق: كامل سلمان الحبوري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1436هـ، 2015م)، رقم (5421)، (39/5).



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

وقال أبو تمام^١:

الجَدُّ شِيمَتُهُ وَفِيهِ فُكَاهَةُ طَورًا وَلَا جِدَّ لِمَنْ لَمْ يَلْعَبْ

وقال العجير السلوبي^٢:

إِذَا جَدَ عِنْدَ الْجِدِّ أَرْضَاكَ جِدُّهُ وَدُوَّ بَاطِلٍ إِنْ شِئْتَ أَهْلَكَ بَاطِلَهُ

فمَنْ هَزَّلَ الإِنْسَانَ فِي مَوْطِنِ الْجِدِّ؛ فَقَدْ لَحِقَهُ الْعَارُ وَالضَّرَرُ، وَبَاءَ بِالْخِزْيِ وَسُوءِ

الْمُنْقَلَبِ، قَالَ السُّمْتِي^٣:

وَوَضُعُ النَّدَى فِي مَوْضِعِ السَّيْفِ بِالْعُلَا مُضِيرٌ كَوَاضِعِ السَّيْفِ فِي مَوْضِعِ النَّدَى

الضَّابط السَّادُسُ: عدم الاكثار منه.

فعلى العاقل أن يمزح في توسيط واعتدال، ويقلل من الدعاية قدر الامكان، وهذا

ما يتماشى مع الفطر السوية، والقول الرضية، لذلك أرشدنا النبي - عليه الصلاة

والسلام - إلى الاقتصاد في هذا المجال، فعن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله

عليه وسلم -: «يا أبا هريرة كُنْ وَرِعًا، تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ، وَكُنْ فَنِعًا، تَكُنْ أَشْكَرَ

^١ - ينظر: أبو إسحاق الحصري، زهرة الآداب وثرة الأدب، (دار الجليل، بيروت، د.ط، د.ت)،

(1/206)، ابن حمدون، التذكرة الحمدونية، (دار صادر، بيروت، ط1، 1417هـ)، (9/374).

أيدمر المستعصمي، الدر الفريد وبيت القصيد، رقم (3490)، (4/68).

^٢ - ينظر: ابن حمدون، التذكرة الحمدونية، (9/374)، ابن أيدمر المستعصمي، الدر الفريد وبيت القصيد، رقم (720)، (2/239).

^٣ - ينظر: ابن الإفليلي، شرح شعر النبي، (دراسة وتحقيق: مصطفى عليان، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط1، 1412هـ، 1992م)، (2/1401)، ابن أيدمر المستعصمي، الدر الفريد وبيت القصيد، رقم (16008)، (10/432).



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

د. ياسين بولهمار
الناس، وأحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ، تَكُنْ مُؤْمِنًا، وَأَحْسِنْ حِوَارًا مِنْ جَاْوَرَكَ، تَكُنْ مُسْلِمًا، وَأَقْلَ الضَّحْكَ، فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحْكِ ثُمِيتُ الْقَلْبَ^١.

قال مرتضى الزبيدي: «وقد قال الأئمة: الإكثار منه والخروج عن الحد مدخل بالمرءة والوقار، والتزنة عنه بالمرءة، والتقبض مدخل بالسنة، والسيرية النبوية المأمور باتباعها والاقتداء، وخير الأمور أوسطها»^٢.

وقال سعيد بن العاص وهو يقدم موعظة بلغة لابنه: «اقتصر في مزاحك؛ فإن الإفراط فيه يذهب البهاء، ويجرئ عليك السفهاء، وإن التقصير فيه يفض عنك المؤانسين، ويوحش منك المصاحبين...»^٣.

ولذلك قال أهل العلم: «ومن العلط العظيم أن يتَّخذ المزاح حرفة، يُواطِبُ عليه، ويُفْرِطُ فيه»^٤، وذلك لما يفرضي إليه من آثار وخيمة، وأمراض لا قبل لها، إذ أنه

^١ - أحمد بن حنبل، المسند، مسند أبي هريرة — رضي الله عنه —، (8095)، (458/13)، ابن ماجة، سنن ابن ماجة، (تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى الباعي الحلبي، د.ط، د.ت)، كتاب: الرُّهْد، باب: الورع والتقوى، رقم (4217)، (4217)، البيهقي، شعب الابيان، في طيب المطعم والملبس واحتباب الحرام واتقاء الشبهات، رقم (5366)، (499/7)، البيهقي، الآداب، باب: كراهية كثرة الضحك، رقم (323)، (ص/134). والحديث حسن الألباني. ينظر: الألباني، صحيح الجامع الصغير وزيااته، رقم (100)، (1/82).

^٢ - الزبيدي، تاج العروس من جواهر القوسنوس، مادة "مزح"، (7/117).

^٣ - الماوردي، أدب الدنيا والدين، (دار ومكتبة الحياة، د.ط، 1986م)، (ص/310—311).

^٤ - القاسبي، موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين، (تحقيق: مأمون بن محي الدين الحنان، دار الكتب العلمية، د.ط، 1415هـ، 1995م)، (ص/192).



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

يورث: «قسوة القلب، ويشغل عن ذكر الله تعالى والفكر في مهمات الدين، ويؤول في كثير من الأوقات إلى الإيذاء، ويورث الأحقاد، ويسقط المهابة والوفار»¹.

وفي هذا المعنى، يقول عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: «من كثر ضحكته قلت همته، ومن مزاح استخف به، ومن أكثر من شيء عرف به»².

وفي نفس الوادي، يقول عمر بن عبد العزيز - رضي الله عنه -: «اتقوا المزاح، فإنها حمقة تورث ضغينة»³.

وعن عيسى بن عبد العزيز: «أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عدي بن أرطاة: إنه من قبلك عن المزاح، فإنه يذهب المروءة، ويُوغر الصدر»⁴.

وقد قال أبو الفتح البصي في بيان ضابط الاكثار من المزاح، والتقليل منه⁵:

أَفِدْ طَبَعَكَ الْمَكْلُودَ بِالجِلْدِ رَاحَةً
فَلِيَلَا وَعَلَّلْهُ بِشَيْءٍ مِنْ الْمَرْحِ
وَلَكِنْ إِذَا أَعْطَيْتَهُ الْمَرْحَ فَلَيْكُنْ
بِمِقْدَارٍ مَا تُعْطِي الطَّعَامَ مِنْ الْمِلْحِ
وَقَالَ أَبُو الْحَسْنِ التَّنْوَخِيٌّ :

¹ - الثوري، الأذكار، (ص/326).

² - أبو حاتم الدارمي، روضة العلاء ونزة الفضلاء، (تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، د.ت)، (ص/80)، الماوردي، أدب الدنيا والدين، (ص/313).

³ - الماوردي، أدب الدنيا والدين، (ص/310).

⁴ - المرزبان، المروءة، (تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار ابن حزم، لبنان، ط1، 1420هـ، 1999م)، رقم (46)، (ص/50).

⁵ - ينظر: أبو منصور الشعالي، اللطائف والظراف، (دار المناهل، بيروت، د.ط، د.ت)، (ص/151)، أبو إسحاق الحصري، زهر الآداب وثرا الأباب، (1/207).



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

د. ياسين بولهmar
الرّفُقُ يُمِنُ وَخَيْرُ الْقَوْلِ أَصْدُقُهُ وَكَثْرَةُ الْمَرْزِحِ مِفْتَاحُ الْعَدَاوَاتِ
وَالصَّدْقُ بِرٌّ وَقَوْلُ الرُّورِ صَاحِبُهُ يَوْمُ الْمِعَادِ حَرَىٰ بِالْعُقُوبَاتِ
الضابط السابع: إنزال الناس منازلهم والابتعاد عن السفهاء وما شاكلهم.

وعند المزاح؛ ينبغي إنزال الناس منازلهم، ومراعاة مستوياتهم وأحوالهم، فالناس ليسوا على قلبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فالكبير ليس كالصغير، والذكر غير الأنثى، والعالم يفترق عن العامي، والأب لا يُشبةُ الابن، كما يتوجّب الابتعاد عن السفيه الأحمق، والوضيع الآخرق، الذي لا يقدر الناس حقَّ قدرهم، ولا يفقهُ في المزاح قيد أئملاً! قال سعيد بن العاص لابنه: «اقتصِدْ في مِزاحِكَ؛ فإنَّ الإفراطَ فيه يُذهبُ البَهَاءَ، ويُحرِّرُ عَلَيْكَ السُّفَهَاءَ،...»².

وقدِيماً قال الأصمسي³:

إِيَّاكَ إِيَّاكَ الْمُرْزَاحَ فَإِنَّهُ
يُجَرِّي عَلَيْكَ الْطَّفْلَ وَالدَّنَسَ التَّدْلَا
وَيُنْهِبُ مَاءَ الْوَجْهِ بَعْدَ حَيَائِهِ
وَيُورِثُ بَعْدَ الْعِزْزِ صَاحِبَهُ ذُلَّا
وقال ابن هندو¹:

¹ - ينظر: ابن أيدمر المستعصمي، الدر الفريد وبيت القصيد، رقم (3596)، (4/98)، ابن الخطيب قاسم، روض الأخيار المنتخب من ربيع الأبرار، (دار القلم العربي، حلب، ط1، 1423هـ)، (ص/203—204).

² - الماوردي، أدب الدنيا والدين، (ص/310).

³ - ينظر: الوشاء، الظرف والظرفاء، (تحقيق: كمال مصطفى، مكتبة الماجني، مصر، ط2، 1371هـ، 1953م)، (ص/13)، الراغب الأصبغاني، محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء، النبي عن المزاح والتخييف منه، (1/345)، ابن أيدمر المستعصمي، الدر الفريد وبيت القصيد، رقم (434/7)، (10604).

المزاوج بين ضوابط الشّرع وجوازات الطّبع ----- د. ياسين بوحمار

لَا تَمْزَحْنَ مَعَ الشَّرِيفِ فَيَعْتَدِي حَقًا عَلَيْكَ وَلَا الدَّنَى فِي جَتَرِي
وَهُوَ مَا جَاءَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ حَبْيَانَ قَالَ: «كَانَ يُقَالُ: لَا ثُمَازِحَ الشَّرِيفَ

الضابط الثامن: أن لا يكون فيه غيبة لسلام.

وَمَا أَكْثَرُ هَذَا الْمَرْضُ الْخَبِيثُ فِي الْمَزَاحِ، حِيثُ يُرِّئُنَ الشَّيْطَانُ لِلإِنْسَانِ هَذِهِ
الْأَعْرَاضَ وَتَزَرِّيقُهَا، وَالنَّيْلَ مِنْ لَحْومِ النَّاسِ وَنَكْشَهِهَا، فَيُضْحِكُ النَّاسَ بِجُلْبِ الْمَعَابِ،
وَيَرُوِّحُ عَنْ نَفْوسِهِمْ بِاصْطِيادِ الْمَثَالِبِ، وَرَبِّمَا زَادَ فِي كَلْمَاتِهِ وَأَضَافَ، وَأَدْرَجَ وَلَفَقَ
فِي الرِّوَايَاتِ وَالْأُوْصَافِ، حَتَّى يُبَهِّجَ الْمُسْتَمْعِينَ، وَيُسْعِدَ الْمُحْضُورَ الْكَرِيمَ، وَهُوَ فِعْلٌ مُحَرَّمٌ.
وَالنُّصُوصُ الشَّرِيعَةُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ — رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ — أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ —
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْغِيَةُ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: ذِكْرُكُمْ
أَحَدًا كَمَا يَكْرُهُ، قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَنْجِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدِ
أَغْتَبْتُهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتْهُ»³.

وعن أنس بن مالك — رضي الله عنه — قال: قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم —: «لَمَّا عُرِجَّ بِي مَرَّتْ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَخْمُشُونَ وُجُوهُهُمْ وَسَلَمَ — فَقُلْتُ: مَنْ هُؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هُؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ، وَيَقْعُونَ وَاصْدُورَهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هُؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هُؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ، وَيَقْعُونَ

^١ ينظر: ابن أيدمر المستعصمي، الدر الفريد وبيت القصيد، رقم (16916)، (11/189).

² - أبو حاتم الدّارميّ، روضة العقلاء ونرفة الفضلاء، (ص/77).

³ مسلم، صحيح مسلم، كتاب: البر والصلة والأداب، باب: تحريم الغيبة، رقم (2589)، (2001/4).



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

د. ياسين بولهمار
في أعراضهم¹.

الضابط التاسع: أن لا يُفضي إلى زرع الأحقاد وتحريك الضغائن.

وينبغي الحذر من المزاح الذي يحرّك الضغائن ويورث الأحقاد، ويوقن نار الفتنة بين الأهل والأحباب، فينجم عنـه تقاطع وتدابير، وتنافر وتجاهـر على مـر السـنين، قال العـزـ بن عبد السـلام مـبيـنـاـ المعـيارـ الشـرـعيـ فيـ ذـلـكـ: «ـ وـ عـلـىـ الجـملـةـ؛ـ فـلـاـ يـنـبـغـيـ لـعـاقـلـ أـنـ يـخـطـرـ بـقـلـبـهـ،ـ وـلـاـ يـجـريـ عـلـىـ جـوـارـهـ إـلـاـ مـاـ يـوـجـبـ صـلـاحـاـ،ـ أـوـ يـدـرـأـ فـسـادـاـ،ـ إـنـ سـنـحـ لـهـ غـيـرـ ذـلـكـ فـلـيـدـرـأـ مـاـ اـسـطـاعـ»².

وقدـيـماـ قدـقـيلـ:ـ «ـ لـكـلـ شـيـءـ بـدـءـ وـبـدـءـ الـعـدـاـوـةـ الـمـزـاحـ،ـ وـكـانـ يـقـالـ:ـ لـوـ كـانـ الـمـزـاحـ فـحـلـاـ مـاـ أـلـقـحـ إـلـاـ الشـرـ»³.
وقدـيـماـ قالـ الشـاعـرـ⁴:

¹ - أحمد بن حنبل، المسند، مسند أنس بن مالك — رضي الله عنه —، رقم (13340)، (53/21)، أبو داود، سنن أبي داود، كتاب: الأدب، باب: في الغيبة، رقم (4878)، (269/4)، البيهقي، شعب اليمان، فصل فيما ورد من الأخبار في التشديد على من افترض من عرض أخيه المسلم شيئاً بسب أو غيره، رقم (6290)، (83/9)، البيهقي، الآداب، باب: ترك الغيبة وتتبع عورات المسلمين، رقم (118)، (ص/48). والحديث صحيحه الألباني. ينظر: الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة، رقم (533)، (69/2).

² - العـزـ بن عبد السـلامـ،ـ قـوـاـدـ الـأـحـكـامــ،ـ فـيـ مـصـالـحـ الـأـنـامــ،ـ (212/2)،ـ وـرـاجـعـ:ـ التـوـيـيـ،ـ الـأـذـكـارـ،ـ (ص/326).

³ - ابن مفلح، الآداب الشرعية والمنج المرعية، (علم الكتب، د.ط، د.ت)، (223/2).

⁴ - ينظر: الخليل بن أحمد، كتاب العين، (تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي)، دار ومكتبة الملال، د.ط، د.ت)، (167/3).



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

وَلَا تَمْرَحْ فِيَنَّ الْمَرْحَ جَهَلٌ وَبَعْضُ الشَّرِّ يَدْوُهُ الْمُرْحَ

وقال أبو موسى ابن المعتصم¹:

لَا تَمْرَحْ مَعَ الصَّدِيقِ فَرَبِّما
وَدَعَ الْمُرْحَ وَكُنَّ لَهُ مُتَجَبِّنا
جَلَبَ الْعَدَاؤَةَ مِنْ صَدِيقِ مازَحٍ

إِنَّ الْمُرْحَ لِكُلِّ شَرٍ فَاتَّحْ

وقال ابن وكيع التيسّي²:

لَا تَمْرَحْ فِيَنَّ مَرَحْتَ فَلَا يَكُنْ مَرْحًا ثُضَافُ بِهِ إِلَى سُوءِ الْأَدَبِ
وَاحْذَرْ مُمَازَحَةً تُعْوِدُ عَدَاؤَةً إِنَّ الْمُرْحَ عَلَى مُقْدَمَةِ الْعَصَبِ

وقال آخر³:

أَكْرِمْ جَلِيلَكَ لَا تُمَازِحْ بِالْأَذَى
كَمْ مِنْ مُرْحَاجَ جَدَّ حَبْلَ قَرِينِهِ
إِنَّ الْمُرْحَ ثُرَى بِهِ الْأَضْعَانُ
فَتَجَدَّمَتْ مِنْ أَجْلِهِ الْأَقْرَانُ

المطلب الرابع: المقصد الشرعي من المزاح المشروع.

للمزاح المباح مقاصد عديدة، وغایيات حميدة، تعود بالنفع العميم، والخير العظيم على الممازح والمُمَازَح، مع نفسه وأهله، ومع أفراد مجتمعه، وأبرز هذه الحِكم والممقاصد:

المقصد الأول: العمل على إعادة حيوية النفس وبعث نشاطها، من أجل مواصلة السير في مشاغل الحياة والتغلب على متاعبها، فقد يكلل المرأة عن أداء وظيفتها، فتخوض قواه وتفتقر همتها عمّا أنيط برقبته، فيحتاج إلى ما يعينه على طرد الهزيمة التي حلّت به، والقضاء على الاكتئاب والخوار الذي ألم بجانبه، ولا يكون ذلك إلا بالمزاح المباح،

¹ - ينظر: ابن أبيدر المستعصمي، الدر الفريد وبيت القصيد، رقم (16916)، (189/11).

² - ينظر: ابن أبيدر المستعصمي، الدر الفريد وبيت القصيد، رقم (16915)، (189/11).

³ - ينظر: أبو حاتم الدارمي، روضة العلاء ونرفة الفضلاء، (ص/78).



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

وما يخالف وراءه من سعادة وانشراح، يقول الماوردي¹ عند تعداده لأهداف المزاح وغاياته النبيلة: «والحالـة الثانية: أن ينفي بالمزاح ما طرأ عليه من سأـم، وأحدثـ به من هـمـ». فقد قيل: لا بـدـ للمـصـدـورـ أـنـ يـنـفـثـ»². وقد قال أبو الفتح البسيـيـ في بيان هذا المقصد:

أَفْدْ طَعْكَ الْمَكْدُودَ بِالْجَدِّ رَاحَةً قَلِيلًا وَعَلَلَهُ بَشَيْءٍ مِّنْ الْمَرْحِ

وَلَكِنْ إِذَا أَعْطَيْتَهُ الْمَرْحَ فَلَيْكُنْ بِمِقْدَارِ مَا تُعْطِيَ الطَّعَامَ مِنْ الْمِلْحِ

وأصل هذا المقصد، ما جاء عن حنظلة الأسيـيـ — رضي الله عنه — وكان من

كتاب رسول الله — صلى الله عليه وسلم — قال: «لقيني أبو بكر، فقال: كيف أنت يا حنظلة؟ قال: قلت: تافق حنظلة، قال: سبحان الله ما تقول؟ قال: قلت: تكون عند

رسول الله — صلى الله عليه وسلم — يذكرنا بالنار والجنة، حتى كاتنا رأي عين، فإذا خرجنا من عند رسول الله — صلى الله عليه وسلم — عافسنا³ الأزواج والأولاد

والضيـعـاتـ، فـنسـيـناـ كـثـيرـاـ، قالـ أـبـوـ بـكـرـ: فـوـ اللهـ إـنـاـ لـنـلـقـيـ مـيـلـ هـنـداـ، فـأـنـطـلـقـتـ أـنـاـ وـأـبـوـ بـكـرـ، حتـىـ دـخـلـنـاـ عـلـىـ رـسـوـلـ اللهـ — صلى الله عليه وسلم —، قـلـتـ: تـافقـ حـنـظـلـةـ يا رـسـوـلـ اللهـ! فـقـالـ رـسـوـلـ اللهـ — صلى الله عليه وسلم —: وـمـاـ ذـاكـ؟ قـلـتـ: يـاـ رـسـوـلـ اللهـ

¹ الماوردي، أدب الدنيا والدين، (ص/311). وقد ذكر الإمام الماوردي المقصد الأول والثاني، وقال: لا ثالث لهما، ولكن لا يسلم له بهذا، بل هناك مقاصد أخرى للمزاح المباح.

² ينظر: أبو منصور الفعالـيـ، اللـطـائـفـ وـالـظـرـائـفـ، (ص/151)، أبو إـسـحـاقـ الحـصـريـ، زـهـرـ الـآـدـابـ وـثـرـ الـأـلـبـابـ، (207/1).

³ عافسنا: قال التـوـيـيـ: «هو بالفـاءـ وـالـسـيـنـ المـهـمـلـةـ، قال الـهـرـوـيـ وـغـيرـهـ: معـناـ حـاـولـنـاـ ذـلـكـ، وـمـارـسـنـاهـ، وـاشـتـغلـنـاـ بـهـ، أـيـ: عـالـجـنـاـ مـعـاـيشـاـ وـخـطـوـظـنـاـ، وـالـضـيـعـاتـ: جـمـعـ ضـيـعـةـ، بـالـضـنـادـ المعـجمـةـ، وـهـيـ مـعـاـشـ الرـجـلـ مـنـ: مـالـ، أـوـ حـرـفـةـ، أـوـ صـنـاعـةـ، وـرـوـىـ الـخـطـبـيـ هـذـاـ الـحـرـفـ عـاـنـسـنـاـ بـالـتـونـ، قـالـ: وـمـعـنـاـ لـاعـبـنـاـ، وـرـوـاهـ اـبـنـ قـتـيـةـ بـالـشـيـنـ المـعـجمـةـ، قـالـ: وـمـعـنـاـ عـاـنـقـنـاـ، وـالـأـوـلـ هـوـ الـعـرـوفـ، وـهـوـ أـعـمـ». التـوـيـيـ، المـنهـاجـ شـرـحـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ بـنـ الـحجـاجـ، (66/17).



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

نَكُونُ عِنْدَكَ، ثُدَّكْرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّىٰ كَانَ رَأِيُّ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ، عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأُوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ، نَسِيَنَا كَثِيرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ لَوْ تَلُوْمُونَ عَلَىٰ مَا تَكُونُونَ عِنْدِي، وَفِي الدُّكْرِ، لَصَافَحْتُكُمُ الْمَلَائِكَةَ عَلَىٰ فُرْشَكُمْ، وَفِي طُرُقَكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ»¹.

وقد فقه هذا المقصود العظيم أبو الدرداء — رضي الله عنه — فقال: «إِلَيَّ أَسْتَحِمْ فَؤَادِي بِبَعْضِ الْبَاطِلِ (يعني اللهو المباح); لِيَكُونَ أَنْشَطَ لِي فِي الْحَقِّ»².

يقول ابن تيمية معلقاً على قول أبي الدرداء — رضي الله عنه —: «فَأَمَّا من استعان بالسمْبَاحِ الجميلِ على الحقّ فهذا من الأعمال الصَّالحة»³.

وقال الخليل بن أحمد في بيان دور المزاح المباح في دفع المهموم والأحزان، وشحذ همة الإنسان: «الناس في سجنٍ ما لم يتمازحوا»⁵; بل يعد المزاح من الوسائل المفيدة لتحقيق الحياة السعيدة، فقد: «مزح الشعبي يوماً، فقيل له: يا أبا عمرو أتمزح! قال: إن لم يكن هذا متننا من العَمَّ»⁶.

¹ - مسلم، صحيح مسلم، كتاب: التوبية، باب: فضل دوام الذكر والفكير في أمور الآخرة والمراقبة، وجواز ترك ذلك في بعض الأوقات والاشغال بالدنيا، رقم (2750)، (4/2106).

² - أستجم: يقال: تجُّمُ الفؤاد أي: تريحه، وقيل: تجمعه وتكميل صلاحه ونشاطه. ينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، (تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي)، المكتبة العلمية، بيروت، د.ط، 1399هـ، 1979م، مادة "جمّ" ، (1/301).

³ - الفسوسي، المعرفة والتاريخ، (تحقيق: أكرم ضياء العمري)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1401هـ، 1981م)، (3/199).

⁴ - ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (28/369).

⁵ - ابن مفلح، الآداب الشرعية والمنج المرعية، (2/222).

⁶ - ابن مفلح، الآداب الشرعية والمنج المرعية، (2/222).



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

ومن هذا الباب الذي يخدم مقصد استرجاع القوى المفقودة، والعودة إلى الوثيرة المنشودة؛ تصييد الأشعار اللطيفة، والتقطاط شوارد الحكم المنية، التي فاضت بجواهرها القرائح ذات الدماء الخفيفة، وجادت بطرائفها الألسن النظيفة، فقد جاء عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قوله: «أَجِمُوا هَذِهِ الْقُلُوبَ، وَاطْلُبُوا لَهَا طَرَائِفَ الْحِكْمَةِ؛ فَإِنَّهَا تَمَلُّ كَمَا تَمَلُّ الْأَبْدَانِ»¹.

المقصد الثاني: تهذيب سلوك الممازح وتقويم سلوكه، واغتنام الفرص لتقديم النصيحة الخالصة له، في شكل التورىة والتلميح، أو بأسلوب الكنایة دون التعرُّض للتصریح، في قالب الم Hazel المليح، وهو في غالب الأحوال يكون في حال انفراد الممازح بالمامازح.

وأصل هذا المقصد؛ ما جاء عن زيد بن أسلم: «أَنَّ خَوَّاتَ بْنَ جُيَّرَ، قَالَ: نَرَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَرَّ الظَّهَرَانِ، قَالَ: فَخَرَجْتُ مِنْ خِيَّابَيِّ، فَإِذَا أَنَا بِنَسْوَةٍ يَتَحَدَّثُنِي، فَأَعْجَبَنِي، فَرَجَعْتُ فَاسْتَخْرَجْتُ عَيْتَنِي، فَاسْتَخْرَجْتُ مِنْهَا حُلْةً فَلَبِسْتُهَا، وَجَحْتُ فَجَلَسْتُ مَعَهُنَّ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ قَبْيَهِ، فَقَالَ: أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَا يُحِلُّسُكَ مَعْهُنَّ؟ فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - هِبَّتُهُ، وَاخْتَلَطْتُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جَمَلٌ لِي شَرَدٌ، فَأَنَا أَبْتَغِي لَهُ قَيْدًا فَمَضَى وَاتَّبَعَهُ، فَأَلْقَى إِلَيَّ رِذَاةً وَدَحَّلَ الْأَرَاكَ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ بَيْاضًا مَتَّهٍ فِي خَضِرَةِ الْأَرَاكِ، فَقَضَى حَاجَتَهُ وَتَوَضَّأَ، فَأَقْبَلَ وَالْمَاءُ يَسِيلُ مِنْ لِحْيَتِهِ عَلَى صَدْرِهِ - أَوْ قَالَ: يَقْطُرُ مِنْ لِحْيَتِهِ عَلَى صَدْرِهِ - فَقَالَ: أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَا فَعَلَ شِرَادٌ جَمِيلٌ؟ ثُمَّ ارْتَحَلْنَا، فَجَعَلَ لَا يَلْحَقُنِي فِي

² - ابن أبي الدنيا، العقل وفضله، (مكتبة القرآن، مصر، د.ط، د.ت)، باب: القلوب تملّـ كما تملّـ للأبدان، رقم (94)، (ص/63)، ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، (تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط1، 1414هـ، 1994م)، (1/433).



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

د. ياسين بولهمار

المسير إلـا قالـ: السـلام عـلـيـك أـبا عـبـدـالـلهـ، مـا فـعـلـ شـرـادـ ذـلـكـ الـجـمـلـ؟ فـلـمـ رـأـيـتـ ذـلـكـ تـعـجـلـتـ إـلـىـ الـمـدـيـةـ، وـاجـتـبـتـ الـمـسـجـدـ وـالـمـحـالـسـةـ إـلـىـ النـبـيـ؟ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ، فـلـمـ طـالـ ذـلـكـ تـحـيـنـتـ سـاعـةـ خـلـوـةـ الـمـسـجـدـ، فـأـتـيـتـ الـمـسـجـدـ، فـقـمـتـ أـصـلـيـ، وـخـرـجـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ بـعـضـ حـجـرـهـ فـحـاءـ، فـصـلـىـ رـكـعـتـينـ خـفـيفـتـينـ، وـطـوـلـتـ رـجـاءـ أـنـ يـذـهـبـ وـيـدـعـنـيـ، فـقـالـ: طـوـلـ أـبـا عـبـدـ اللهـ مـا شـيـعـتـ أـنـ تـطـوـلـ، فـلـسـتـ فـائـمـاـ حـتـىـ تـنـصـرـفـ، فـقـلـتـ فـيـ نـفـسـيـ: وـالـلـهـ لـأـعـتـارـنـ إـلـىـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ، وـلـأـبـرـئـ صـدـرـهـ، فـلـمـ قـالـ: السـلامـ عـلـيـكـ أـبـا عـبـدـ اللهـ مـا فـعـلـ شـرـادـ ذـلـكـ الـجـمـلـ؟ فـقـلـتـ: وـالـلـهـ بـعـثـكـ بـالـحـقـ مـا شـرـدـ ذـلـكـ الـجـمـلـ مـنـذـ أـسـلـمـ، فـقـالـ: رـحـمـكـ اللهـ ثـلـاثـاـ، ثـمـ لـمـ يـعـدـ لـشـيءـ مـمـاـ كـانـ¹!

ويشهد لهذا المقصود أيضاً ما جاء عن عبد الله بن بُسر المازني² - رضي الله عنه - قال: «بَعْثَتِي أُمِّي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقُطْفٍ مِّنْ عِنْبٍ

¹ - البخاري، التاریخ الكبير، دائرة المعارف العثمانیة، حیدر آباد، الدکن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعید خان، د.ط، د.ت، رقم (736)، (3/216)، (736)، (3)، الطبراني، المعجم الكبير، (تحقيق: حمدي بن عبد الحید السلفي، مكتبة ابن تيمیة، القاهرة، ط2، د.ت)، خوات بن جعیر الأنصاري، رقم (4146)، (203/4)، الغزالی، إحياء علوم الدين، (دار المعرفة، بيروت، د.ط، د.ت)، (130/3)، ابن حجر، الاصابة في تمییز الصحابة، (تحقيق: عادل احمد عبد الموجود وعلي محمد معرض، دار الكتب العلمیة، بيروت، ط1، 1415ھـ)، رقم (2303)، (2)، (292/2)، ورجاله ثقات. ينظر: العراقي، المعني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الاحیاء من الأخبار مطبوع بمامش إحياء علوم الدين، (دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط1، 1426ھـ، 2005م)، (ص/1021)، الهبشي، مجمع الروايد ومنع الفوائد، (تحقيق: حسام الدين القدسی، مكتبة القدسی، القاهرة، د.ط، 1414ھـ، 1994م)، رقم (16105)، (401/9).



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

فَأَكَلَتُ مِنْهُ قَبْلَ أَنْ أُبَلِّغَهُ إِيَاهُ، فَلَمَّا جِئْتُ بِهِ أَخْدَأْذُنِي وَقَالَ: يَا غُدَرٌ¹.

المقصد الثالث: الدعوة إلى صناعة السعادة وتوليد البسمات، وإشاعة ثقافة الحبّة وإدخال البهجة على قلوب الأفراد والأسر؛ للتتنفس عن كرب المكتوبين، ودفع الأحزان عن المصابين، فالبسمة تحر جرح المكسور، وتبعد الأمل في قلب الحزين وإن تعاظمت عليه الأمور، ولذلك كان عليه الصلاة والسلام يمازح الأهل والولدان، ويضحك مع الناس، ويجهد في التخفيف عن أصحابه ولو بسمته الطاهرة².

وأصل هذا المقصد؛ ما جاء عن جرير بن عبد الله البجلي³ — رضي الله عنه —

قال: «ما حَجَبَنِي³ — صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتِ إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِي»¹.

¹ - البخاري، التاریخ الكبير، رقم (339/2)، ابن السنی، عمل اليوم والليلة سلوك النبي مع ربه عز وجل وعاشرته مع العباد، (تحقيق: کوثر البری، دار القبة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن، جدة، بيروت، د.ط، د.ت)، باب: تسمية الرجل بما يشبه عمله، رقم (401)، (ص/356)، النّووي، الأذكار، باب: ذكر الإنسان من يتبعه من ولد أو غلام أو متعلم أو نحوهم باسم قبيح ليؤدبه ويزجره عن القبيح ويرُوض نفسه، رقم (857)، (ص/89). وقال في مصباح الرّجاجة: "هذا إسناد صحيح رجاله ثقات". البویرصی، مصباح الرّجاجة في زوائد ابن ماجة، (تحقيق: محمد المنتقى الكشنوی، دار العریّة، بيروت، ط2، 1403هـ)، باب أكل الشمار، رقم (7611)، (35/4).

² - ينظر: العینی، عمدة القاري شرح صحيح البخاری، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، د.ت)، (98 - 169/22)، (170 - 169/22).

¹ - ما حجبني: ما معنی من دخول داره، أي كان يأذن له كلما استأذن، وليس معناه أنه يدخل دون استئذان، أو الدخول على أزواجه كما حمله بعضهم على إطلاقه! ينظر: ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (7/132).



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

ويشهد له أيضاً؛ ما جاء عن عائشة - رضي الله عنها -: «أَنَّ اِمْرَأَةً كَانَتْ بِمَكَّةَ تَدْخُلُ عَلَى نِسَاءٍ قُرْيَشٍ تُضْحِكُهُنَّ، فَلَمَّا هَاجَرْنَا وَوَسَعَ اللَّهُ دَحْلَتِ الْمَدِينَةَ، قَالَتْ عَائِشَةَ: فَدَخَلْتُ عَلَيَّ، فَقُلْتُ لَهَا: فُلَانَةٌ! مَا أَقْدَمَكَ، قَالَتْ: إِلَيْكُنَّ، قَالَتْ: فَأَيْنَ نَزَلْتُ؟ قَالَتْ: عَلَى فُلَانَةٍ، اِمْرَأَةٍ كَانَتْ تُضْحِكُ بِالْمَدِينَةِ، قَالَتْ عَائِشَةَ: وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: فُلَانَةُ الْمُضْحِكَةِ عِنْدَكُمْ! قَالَتْ عَائِشَةَ: نَعَمْ! فَقَالَ: فَعَلَى مَنْ نَزَلَتْ؟ قَالَتْ: عَلَى فُلَانَةِ الْمُضْحِكَةِ، قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، إِنَّ الْأَرْوَاحَ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا إِنْتَلَفَ، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا إِنْتَلَفَ».²

المقصد الرابع: تفعيل الذِّكْرَ وتفوِيق الذِّكْرِ، وتعويد المرء على التدقيق في معالجة الخطاب البَنَاءِ، ويَتَضَعُ ذلك عندما يكون المزاح بأسلوب التَّوْرِيَةِ والتَّلْمِيَحِ، والتَّكِيَّةِ عن المواقِعِ دون التَّصْرِيفِ، فعندها تتوَقَّظُ الْقُدُّرَاتُ الْذَّهَنِيَّةُ، وَتَتَبَعُثُ قُوَّةُ الْخِيَالِ، فَيَتَدَرَّجُ

² - البخاري، صحيح البخاري، كتاب: الجهاد والسير، باب: من لا يثبتُ على الخيل، رقم (2035)، (4/65)، مسلم، صحيح مسلم، كتاب: فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب: من فضائل حرير بن عبد الله - رضي الله عنه -، رقم (2475)، (4/1925).

³ - أبو يعلى الموصلي، مسنون أبي يعلى، (تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط 1، 1404هـ، 1984م)، مسنون عائشة - رضي الله عنها -، رقم (4381)، (7/344)، وقال محققه: "إسناده صحيح"، وأخرجه الزبير بن بكار والديلمي، كما ذكر العجلوني، كشف الخفاء ومزيل الإلباس عمّا اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، (مكتبة القدسية، القاهرة، د.ط، 1351هـ)، رقم (315)، (1/111). وأصل الحديث في الصحيحين دون ذكر قصة المؤمنين المضحكين. ينظر: البخاري، صحيح البخاري، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: الأرواح جنود مجندة، رقم (3336)، (4/133)، مسلم، صحيح مسلم، كتاب: البر والصلة والأدب، باب: الأرواح جنود مجندة، رقم (2638)، (4/2631).



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

المُمازح في تشغيل ما أنعم الله عليه من عقلٍ وفَادَ، وهكذا يساهم المزاح في تنمية المواهب، واكتشاف المكاسب، التي أنعم الله سبحانه وتعالى بها عليه.

وما يشهد لهذا المقصد؛ ما جاء عن المبارك بن فضالة عن الحسن — رضي الله عنه — قال: «أَتَتْ عَجُوزًِ إِلَيَّ النَّبِيِّ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ —، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ، فَقَالَ: يَا أُمَّ فُلَانٍ، إِنَّ الْجَنَّةَ لَا تَدْخُلُهَا عَجُوزٌ»، قال: فَوَلَّتْ تَبْكِي، فَقَالَ: أَخْبِرُوهَا أَنَّهَا لَا تَدْخُلُهَا وَهِيَ عَجُوزٌ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: إِنَّ أَئْشَاثَنَا هُنَّ إِنْسَاءٌ . فَجَعَلْنَا هُنَّ أَبْكَارًا . عُرُبَا أَثْرَابًا¹».²

ويشهد له — أيضًا — ما جاء في السنة التبيانية، عن أنس بن مالك — رضي الله عنه —: «أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيِّ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — فَاسْتَحْمَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ —: إِنَّا حَامِلُوكَ عَلَى وَلَدِ نَاقَةٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَصْنَعُ بِوَلَدِ نَاقَةٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ —: وَهَلْ تَلِدُ الْإِبَلَ إِلَّا التُّوقُ».³

المقصد الخامس: جبر قلوب الضعفاء، ومعالجة هموم البسطاء، كالمرضى وأهل الأعذار، والمهومين والصغار، وكبار السن، والقراء والنساء، واليتامي والأيامى، وما شابهم من ذوي الحاجات، ويشهد لهذا المقصد؛ ما جاء عن أنس بن مالك — رضي الله عنه —: «أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيِّ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — فَاسْتَحْمَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ —: إِنَّا حَامِلُوكَ عَلَى وَلَدِ نَاقَةٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَصْنَعُ بِوَلَدِ نَاقَةٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ —: وَهَلْ تَلِدُ الْإِبَلَ إِلَّا التُّوقُ».⁴

¹ سورة الواقعة، الآية/35 — 37.

² سبق تخربيجه.

³ سبق تخربيجه.

⁴ سبق تخربيجه.



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

د. ياسين بولهار

يقول القسطلاني¹ أثناء شرحه لهذا الحديث: «كان الرجل فيه بُلْهٌ، فباسطه — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — من القول، بما عَسَاهُ أَنْ يَكُونْ شَفَاءً لِّبُلْهِ بَعْدَ ذَلِكَ»¹. وأيضاً؛ ما جاء عن أنس بن مالك — رضي الله عنه — قال: «إِنْ كَانَ النَّبِيُّ — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — لَيَخَالِطُنَا، حَتَّى يَقُولَ لِأَنَّهٗ لِي صَغِيرٌ: يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النُّعَيْرُ»².

والنعيّر: «بضم النون، تصغير النعر بضمها وفتح الغين المعجمة، وهو طائر صغير جمعه نغران»³.

يقول الغزالى⁴: «فَأَكْثَرُ هَذِهِ الْمُطَابِيَاتِ مِنْقُولٌ مَعَ النِّسَاءِ وَالصِّبَّانِ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْهُ — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — مُعَالِجَةً لِضَعْفِ قُلُوبِهِمْ مِنْ غَيْرِ مِيلٍ إِلَى هَذِلِّ».

المقصد السادس: تلiven قلوب الآخرين وتسهيل الوصول إليهم، لطرق أبواب أرواحهم، وتحقيق التعارف المنشود معهم، ودليل ذلك قول الله سبحانه وتعالى فيما رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ لِنَتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنْتَ فَطَّا غَلِظَ الْقَلْبُ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَاعْفُ

¹ - القسطلاني، المawahib اللدنية بالمنج الحمدية، (المكتبة التوفيقية، مصر، د.ط، د.ت)، (2/122).

³ - البخاري، صحيح البخاري، كتاب: الأدب، باب: الانبساط للناس، رقم (6129)، (30/8)، مسلم، صحيح مسلم، كتاب: الأدب، باب: استحساب تحنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يُحِنِّكَهُ، وجواز تسميته يوم ولادته بعد الله وإبراهيم وسائر أسماء الأنبياء عليهم السلام، رقم (2150)، (2/1692).

³ - التوسي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (14/129).

¹ - الغزالى، إحياء علوم الدين، (3/130)، وراجع في ذلك: ابن حجر الهيثمي، أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل، (تحقيق: أحمد بن فريد المزیدي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1419هـ، 1998م)، (ص/331).



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرُ لَهُمْ وَشَاوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَّمْتَ فَوَكَلْ عَلَى اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ¹.

فمعى كان الإنسان ليُنَجِّبُ الجانِبَ، دائم البُسْمَة على مُحِيَّاه، تُمْكِنُ من الاقتراب إلى الآخرين، وقُرْبُ عليه البعيد، لأنَّهُ مُعَذَّبُ شُؤُونِهِ، وتُبلِّغُ ما يُسْتَطِيعُ من الخير إليهم، ومنْيَ أعرض عن ذلك، وكان فَظًا غَلِيظًا، انفَضُّوا من حَوْلِهِ، واستغنووا عن فَضْلِهِ؛ لأنَّ «الفَاطِحةَ هِي الشَّرَاسَةُ وَالْحُشُونَةُ فِي السُّعَادَةِ»، وهي القسوة والغلظة، وهو ما من الأخلاق المُنَفِّرة للنَّاسِ، لا يصِبرُون على مُعاشرة صاحبِها، وإن كثُرتَ فضائله، ورُحِيَّتْ فَوَاضِيلُهُ؛ بل يتَفَرَّقُون ويذهبون من حَوْلِهِ، ويترَكُونهُ وشَائِهِ، لا يُبَالُونَ ما يَفْوَتُهُمْ من منافع الإقبال عليه، والتَّحَلُّقُ حَوَالِيهِ، وإذا لفَائِهِمْ هِدَائِكَ، ولم يَلْعُغْ قُلُوبَهُمْ دَعْوَتُكَ².

المقصد السابع: توسيع دائرة الرَّوابط وتوطيد العلاقات، ونشر ثقافة المودة وتحسِيد الأمان بين مختلف الأفراد والعائلات، وفي هذا يقول الماوردي: «فالعادل يَتَوَحَّى بِمِزَاجِهِ إِحْدَى حَالَتَيْنِ لَا ثالَثَ لَهُما: إِحْدَاهُما: إِيْنَاسُ الْمُصَاحِّينَ، وَالثَّالِثُ إِلَى الْمُخَالِطِينَ. وهذا يكون بما أَنْسَ من جَمِيلِ الْقَوْلِ، وَبُسْطٌ مِنْ مُسْتَحْسَنِ الْفِعْلِ»³.

الخاتمة:

وتضمَّنتْ أَهْمَ التَّائِجِ وَالْتَّوصِيَّاتِ الَّتِي خَرَجَتْ بِهَا هَذِهِ الورقات:
أوَّلًا: نتائج البحث.

¹ - سورة آل عمران، الآية/159.

² - محمد رشيد رضا، تفسير المنار، (4/163).

³ - الماوردي، أدب الدنيا والدين، (301/ص).



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

نخلص في ختام البحث إلى سرد أهم التّائج المتوصّل إليها:

1 — المزاح المشروع مقيد بمجموعة من الضوابط، منها: الابتعاد عن الاستهزاء بالديين وشعائره، أو الاستهزاء بالعباد والسخرية منهم، والابتعاد عن الكذب أثناء المزاح ولزوم الصدق في ذلك، وأن لا يتربّى على المزاح تخويف ولا ترويع، مع مراعاة الوقت والمقام المناسب، وأن لا يُكثر الإنسان منه، وأن لا يُفضي إلى زرع الأحقاد، وأن لا يكون فيه غيبة لمسلم.

2 — إن المزاح في الشريعة الإسلامية مقيد بالضوابط التي أشرنا إليها آنفًا، فمما يخرج المزاح عن هاذيك الضوابط فقد خرج عن نطاق ما حدد الشرع الحنيف، وصار مزاحًا ممنوعًا.

3 — إن في المزاح المشروع مجموعة من الحكم التي تعود بالنفع على الأفراد والمجتمعات، كتوسيع دائرة الروابط وال العلاقات، وبعث حيوية النفوس وتحفيذ نشاطها، وذلك بتوليد الراحة وصناعة السعادة، وتعويذ العقل على سرعة البديهة والتّدقيق في أساليب الخطاب، مع ما فيه من جبر قلوب الضعفاء، وتقديم النصائح لأهلها في قالب مليح، ووقت مناسب.

4 — إن كتب الفقه والتفسير، وشرح الحديث واللغة، والأدب والأخلاق، قد ضممت أدلة كثيرة في موضوع المزاح المشروع، كما ألمت بالحكمة المبتغاة من وراءه.
ثانيًا: توصيات البحث وآفاقه.

في ختام هذه الورقات أقترح بعضًا من المواضيع المهمة التي أرى ضرورة بحثها، والتّوسيع في التأصيل الشرعي لها:

- مقاصد المزاح المشروع في الشريعة الإسلامية.
- المزاح في حياة النبي صلى الله عليه وسلم.



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع ----- د. ياسين بولهمار

■ المزاح المشروع وأثره على الأفراد والمجتمعات — دراسة فقهية طبية اجتماعية.

قائمة المصادر والمراجع:

- ابن أبي الدنيا، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد البغدادي الأموي القرشي (ت: 281هـ)، العقل وفضله، مكتبة القرآن، مصر، د.ط، د.ت.
- ابن الأثير، أبو السعادات محمد الدين المبارك بن محمد بن محمد الشيباني الجزرى (ت: 606هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمد محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، د.ط، 1399هـ، 1979م.
- ابن الإفليبي، أبو القاسم إبراهيم بن محمد بن زكريا الزهري (ت: 441هـ)، شرح شعر المتني، دراسة وتحقيق: مصطفى علیان، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط1، 1412هـ، 1992م.
- ابن الخطيب قاسم، محي الدين محمد بن قاسم بن يعقوب الأماسي الحنفي (ت: 940هـ)، روض الأخيار المنتخب من رباع الأبرار، دار القلم العربي، حلب، ط1، 1423هـ.
- ابن السنى، أحمد بن محمد بن إسحاق الدىنورى (ت: 364هـ)، عمل اليوم والليلة سلوك النبي مع ربّه عزّ وجلّ وعاشرته مع العباد، تحقيق: كوثير البرنى، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علوم القرآن، جلد، بيروت، د.ط، د.ت.
- ابن تيمية، أبو العباس تقى الدين أحمد بن عبد الحليم الحرانى (ت: 728هـ)، بجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن ابن محمد قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، د.ط، 1416هـ، 1995م.



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

- ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (ت: 852هـ)، الاصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ.
- ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (ت: 852هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة، بيروت، د.ط، 1379هـ.
- ابن حجر المسمعي، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر السعدي الأنصاري (ت: 974هـ)، أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل، ومعه: جواهر الدرر في مناقب ابن حجر، تحقيق: أحمد بن فريد المزیدي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1419هـ، 1998م.
- ابن حمدون، أبو المعالي بقاء الدين محمد بن الحسين بن محمد البغدادي (ت: 562هـ)، التذكرة الحمدونية، دار صادر، بيروت، ط1، 1417هـ.
- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمرى القرطبي (ت: 463هـ)، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبي الأشبال الرهبرى، دار ابن الجوزى، المملكة العربية السعودية، ط1، 1414هـ، 1994م.
- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمرى القرطبي (ت: 463هـ)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوى، دار الجيل، بيروت، ط1، 1412هـ، 1992م.



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: 774هـ)، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سالم، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط2، 1420هـ، 1999م.
- ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد الفزوي (ت: 273هـ)، سنن ابن ماجة، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي، د.ط، د.ت.
- ابن مفلح، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن مفلح بن مفرج المقدسي ثم الصالحي (ت: 863هـ)، الآداب الشرعية والمنج المرعية، عالم الكتب، د.ط، د.ت.
- ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي الأنصاري الافريقي (ت: 711هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط3، 1414هـ.
- أبو الشیخ الأصبهانی، أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر الأنصاري (ت: 369هـ)، أخلاق النبي وآدابه، تحقيق: صالح بن محمد الونيان، دار المسلم للنشر والتوزيع، ط1، 1998م.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني (ت: 275هـ)، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، د.ط، د.ت.
- أبو علي الموصلي، أحمد بن علي بن المثنى التميمي (ت: 307هـ)، مسند أبي علي، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المؤمن للتراث، دمشق، ط1، 1404هـ، 1984م.



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

- أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت: 241هـ)، المسند، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركى، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ، 2001م.
- الألبانى، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح بن نجاتى الأشقدري (ت: 1420هـ)، غاية المرام في تحرير أحاديث الحلال والحرام، المكتب الإسلامي، بيروت، ط3، 1405هـ.
- الألبانى، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح بن نجاتى الأشقدري (ت: 1420هـ)، صحيح الجامع الصغير وزياداته، المكتب الإسلامي، د.ط، د.ت.
- الألبانى، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح بن نجاتى الأشقدري (ت: 1420هـ)، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، بدأت عام: 1415هـ، 1995م، وانتهت عام: 1422هـ، 2002م.
- الألبانى، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح بن نجاتى الأشقدري (ت: 1420هـ)، مختصر الشمائل الحمدية، المكتبة الإسلامية، عمان، الأردن، د.ط، د.ت.
- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي (ت: 256هـ)، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر التانسر، دار طوق النّجاۃ، ط1، 1422هـ.



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي (ت: 256هـ)، التأريخ الكبير، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكّن، د.ط، د.ت.
- البركتي، محمد عميم الإحسان الحدّي (ت: 1395هـ)، قواعد الفقه، الصدف بلشرز، كراتشي، ط1، 1407هـ، 1986م.
- البزار، أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم البغدادي الشافعي (ت: 354هـ)، كتاب الفوائد أو الغيلانيات، تحقيق: حلمي كامل أسعد عبد الهادي، قدم له وراجعه وعلق عليه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن الجوزي، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط1، 1417هـ، 1997م.
- البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد الشافعي (ت: 510هـ)، معلم التتليل في تفسير القرآن أو تفسير البغوي، حقّقه وخرّج أحاديثه: محمد عبد القادر النمر وعثمان جمعة ضميرية وسلیمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط4، 1417هـ، 1997م.
- البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد الشافعي (ت: 510هـ)، شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، ط2، 1403هـ، 1983م.
- البوصيري، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناوي الشافعي (ت: 840هـ)، مصباح الرّجاجة في زوائد ابن ماجة، تحقيق: محمد المنتقي، الكشناوي، دار العربية، بيروت، ط2، 1403هـ.
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي الخسروي حرمي الخراساني (ت: 458هـ)، شعب



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

الايام، حققه وراجع نصوصه وخرّج أحاديشه: عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريجه أحاديشه: مختار أحمد الدّوّي، مكتبة الرُّشد للنشر والتوزيع، الرياض، بالتعاون مع الدار السلفية، المند، ط1، 1423هـ، 2003م.

● البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي **الخسروجردي الخراساني** (ت: 458هـ)، **البعث والتشور**، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، بيروت، ط1، 1406هـ، 1986م.

● البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي **الخسروجردي الخراساني** (ت: 458هـ)، **الآداب**، اعتنى به وعلق عليه: أبو عبد الله السعيد المنووه، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان، ط1، 1408هـ، 1988م.

● البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي **الخسروجردي الخراساني** (ت: 458هـ)، **السنن الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط3، 1424هـ، 2003م.

● الترمذى، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (ت: 279هـ)، **الشمائل الحمدية**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، د.ت.

● الترمذى، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (ت: 279هـ)، **سنن الترمذى**، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط2، 1395هـ، 1975م.

● **التعالى**، أبو منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل (ت: 429هـ)، **اللطائف والظائف**، دار المناهل، بيروت، د.ط، د.ت.

● **الحصرى**، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن قيم الأنصاري القىروانى (ت: 453هـ)، **زهرة الآداب وثرة الأباب**، دار الجليل، بيروت، د.ط، د.ت.



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

- الخليل بن أحمد، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن قيم الفراهيدي البصري (ت: 170هـ)، كتاب العين، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الملال، د.ط، د.ت.
- الدارمي، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (ت: 354هـ)، روضة العلاء ونرفة الفضلاء، تحقيق: محمد محى الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، د.ت.
- الرازى، أبو عبد الله زين الدين محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفى (ت: 666هـ)، مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشیخ محمد، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، صيدا، ط5، 1420هـ، 1999م.
- الراغب الأصبغى، أبو القاسم الحسين بن محمد (ت: 502هـ)، محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء، شركة دار الأرقام بن أبي الأرقام، بيروت، ط1، 1420هـ.
- الرحالى، وهبة بن مصطفى (ت: 1436هـ)، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، دار الفكر المعاصر، دمشق، ط2، 1418هـ.
- السائحي، محمد الأخضر، ألوان بلا تلوين، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1976هـ.
- السعدى، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله (ت: 1376هـ)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، أو تفسير السعدى، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويفي، قدّم له: عبد الله بن عبد العزيز بن عقيل ومحمد بن صالح العثيمين، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ، 2000م.



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

- د. ياسين بولهمار
- الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الشامي (ت: 360هـ)، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد الحميد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط2، د.ت.
 - العجلوني، إسماعيل بن محمد الجراحى (ت: 1162هـ)، كشف المخفاء ومزيل الإلbas عمما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، مكتبة القدسى، لصاحبها حسام الدين القدسى، القاهرة، د.ط، 1351هـ.
 - العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن (ت: 806هـ)، المغني عن حمل الأسفار في تخریج ما في الإحياء من الأخبار، مطبوع بكماش إحياء علوم الدين، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط1، 1426هـ، 2005م.
 - العرُّ بن عبد السلام، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم السلمي الدمشقي المعروف بسلطان العلماء (ت: 660هـ)، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، طبعة جديدة ومطبوعة ومنقحة، 1414هـ، 1991م.
 - العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى الغيتابي الحنفي (ت: 855هـ)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، د.ت.
 - الغزالى، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (ت: 505هـ)، إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، د.ط، د.ت.
 - الغري، أبو البركات محمد بن محمد بن محمد العامري الدمشقي (ت: 984هـ)، المراح في المزاح، تحقيق: باسم عبد الوهاب الجابي، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 1418هـ، 1997م.



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

- الفسوسيّ، أبو يوسف يعقوب بن سفيان بن حوان الفارسيّ (ت: 277هـ)، المعرفة والتاريخ، تحقيق: أكرم ضياء العمريّ، مؤسسة الرّسالة، بيروت، ط2، 1401هـ، 1981م.
- القاسميّ، محمد بن جمال الدين بن محمد بن قاسم الحلاق (ت: 1332هـ)، موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين، تحقيق: مأمون بن محي الدين الجنان، دار الكتب العلمية، د.ط، 1415هـ، 1995م.
- القسطلانيّ، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر القميّ المصريّ (ت: 923هـ)، المواهب اللّديّة بالمنح المحمدية، المكتبة التوفيقية، مصر، د.ط، د.ت.
- الماورديّ، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد البصريّ البغداديّ (ت: 450هـ)، أدب الدنيا والدين، دار مكتبة الحياة، د.ط، 1986م.
- محمد رشيد رضا، شمس الدين محمد رشيد بن علي بن رضا بن محمد القلموني الحسينيّ (ت: 1354هـ)، تفسير المنار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، د.ط، 1990م.
- مرتضى الزبيديّ، أبو الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسينيّ (ت: 1205هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من الحفّاظين، دار الهداية، د.ط، د.ت.
- المرزيان، أبو بكر محمد بن خلف (ت: 309هـ)، المروعة، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط1، 1420هـ، 1999م.
- المستعصميّ، محمد بن أيدم (ت: 710هـ)، الدر الفريد وبيت القصيد، تحقيق: كامل سلمان الجبوريّ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1436هـ، 2015م.



المزاح بين ضوابط الشرع وجواذب الطبع

- مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت: 261هـ)، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط. د.ت.
- المناوي، زين العابدين محمد المدعو: بعد الرّؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم القاهري (ت: 1031هـ)، فيض القدير شرح الجامع الصغير، المكتبة التجارّية الكبرى، مصر، ط1، 1356هـ.
- التّوسي، أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف (ت: 676هـ)، الأذكار، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، طبعة جديدة منقحة، 1414هـ، 1994م.
- التّوسي، أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف (ت: 676هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط2، 1392هـ.
- الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان (ت: 807هـ)، مجمع الزوائد ونبأ الفوائد، تحقيق: حسام الدين القديسي، مكتبة القديسي، القاهرة، د.ط، 1414هـ، 1994م.
- وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية الكويتية، بدأت عام: 1404هـ، وانتهت عام: 1427هـ.
- الوشاء، أبو الطيب محمد بن أحمد بن إسحاق (ت: 325هـ)، الظرف والظرفاء أو الموشى، تحقيق: كمال مصطفى، مكتبة الخانجي، مصر، ط2، 1371هـ، 1953م.